

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا عامًا أول بالنيابة الإدارية الوكيل العام بالنيابة الإدارية السيد /
رفعت عبد المنعم ابراهيم .

(المادة الثانية)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من رئيسي النيابة الإدارية من الفئة (١) السيدين :
محمد وجيه ابراهيم حمودة .
أنور عباس محمد .

(المادة الثالثة)

يعين رئيسًا للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من رئيسي النيابة الإدارية من الفئة (ب)
السيدين :

جلال عبد المنعم حسن عيد عبد الله .
عبد النادر أحمد محمد الحيني .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ محرم سنة ١٤٠١ (أول ديسمبر سنة ١٩٨٠)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين نائباً لرئيس إدارة قضايا الحكومة السيد / محمد السعيد حسن الحيوان - وكيل إدارة قضايا الحكومة .

(المادة الثانية)

يعين وكيلاً لإدارة قضايا الحكومة السيد / حسن بهجت الباقمى - المستشار بالإدارة .

(المادة الثالثة)

يعين مستشاراً بإدارة قضايا الحكومة السيد / محمد عوض عبد اللطيف الجندى المستشار المساعد من النئمة (١) بالإدارة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ محرم سنة ١٤٠١ (أول ديسمبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٤ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ،

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،